تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد واكرم احمد بابان وعبود صالح التميمي و حسين عباس أبو التمن وعاد هاتف جبار ومحمد رجب الكبيسي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب:

طلبت المديرية العامة للدائرة القانونية في وزارة الداخلية من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابها المرقم (٢١١٨٠) في (٢٠١٦/٩/٢٠) ما يلي نصه :- نهديكم اطيب التحيات نعرض لمحكمتكم الموقرة ان مجلس شورى الدولة بين بقراره المرقم (٢٠١٦/٨١) في (٢٠١٦/٨/١٤) الرأي الخاص باستفسارنا عن (امكانية الاستمرار في توقيف رجل الشرطة الذي صدر بحقه حكم بالتضمين من محكمة مختصة عند عدم قدرته المالية بدفع مبلغ التضمين وفقاً لأحكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٢٠) لسنة ١٩٩٤ وفيما اذا يتعارض مع احكام المادة (١٩/ثاني عشر/أ) من الدستور التي نصت على (حظر الحجز) والذي تضمن في الفقرة/ثانياً/ منه (ان البت في مدى دستورية القرار (٢٠ لسنة ١٩٩٤) من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا استناداً لأحكام المادة (٩٣) من الدستور) . يرجى التفضل بالاطلاع ... واعلامنا الرأي بشأن وجود تعارض ما بين القرار رقم (١٢٠) لسنة ١٩٩٤ مع المادة (١٩/ثاني عشر/أ) من الدستور من عدمه استناداً لأحكام المادة (٩٣) من الدستور ... مع التقدير وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت الى القرار الاتي :

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان طلب بيان الرأي المشار اليه اعلاه بشأن بيان وجود تعارض ما بين قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٢٠) لسنة ١٩٩٤ مع المادة (١٩/ثاني عشر/أ) من دستور جمهورية العراق لعام

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

٢٠٠٥ من عدمه يخرج من اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليها في المادة (٩٣) من الدستور وفي القانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ قانون المحكمة الاتحادية العليا لأن الطلب لم ينصب على طلب تفسير مادة معينة من مواد الدستور لتكون موضوع تدقيق ودراسة من المحكمة الاتحادية العليا فضلاً عن ذلك وجد ان الطلب يشكل منازعة وان ذلك يتطلب اقامة دعوى امام المحكمة الاتحادية العليا للفصل فيها وفقاً للقانون بعد سماع طلبات ودفوع كل من الطرفين المتخاصمين وذلك استناداً لأحكام المادة (١) و (٥) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ وبإمكان طالب الرأي اقامة الدعوى ان شاء ذلك لذا وللأسباب المتقدمة قرر رد الطلب وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٦/٩/٢٧ .

الرئيس	العضو	العضو
مدحت المحمود	فاروق محمد السامي	جعفر ناصر حسين
العضو	العضو	العضو
اكرم طه محمد	اكرم احمد بابان	عبود صالح التميمي
العضو	العضو	العضو
حسين عباس ابو التمن	عاد هاتف جبار	محمد رجب الكبيسي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني